Converted by Tiff Combine - (no stamps are applied by registered version)

قتال فيها، فقولوا: إن الله أذن لرسوله ولم يأذن لكم، وإنما أذن له ساعة من نهار، وقد عادت حرمتها اليوم كحرمتها أمس»[1].

وفى ذلك يقول الحق (تبارك وتعالى):

﴿جَعَلَ اللَّهُ الْكَعْبَةَ الْبَيْتَ الْحَرَامَ قِيَامًا لِلنَّاسِ وَالشَّهْرَ الْحَرَامَ وَالْهَدْيَ وَالْقَلَائِدَ ذَلِكَ لِتَعْلَمُوا أَنَّ اللَّهَ يَعْلَمُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ وَأَنَّ اللَّهَ بِكُلِّ شَيْءٍ عَلِيمٌ﴾ . (المائدة : ٩٧)

ويقول (عز من قائل) على لسان خاتم أنبيائه ورسله (ﷺ) :

﴿إِنَّمَا أُمِرْتُ أَنْ أَعْبُدَ رَبَّ هَذِهِ الْبَلْدَةِ الَّذِي حَرَّمَهَا وَلَهُ كُلُّ شَيْءٍ وَأُمِرْتُ أَنْ أَكُونَ مِنَ الْمُسْلِمِينَ﴾ . (النمل : ٩١)

ويقول (سبحانه وتعالى) :

﴿وَاقْتُلُوهُمْ حَيْثُ ثَقِفْتُمُوهُمْ وَأَخْرِجُوهُمْ مِنْ حَيْثُ أَخْرَجُوكُمْ وَالْفِتْنَةُ أَشَدُّ مِنَ الْقَتْلِ وَلَا تُقَاتِلُوهُمْ عِنْدَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ حَتَّى يُقَاتِلُوكُمْ فِيهِ فَإِنْ قَاتَلُوكُمْ فَاقْتُلُوهُمْ كَذَلِكَ جَزَاءُ الْكَافِرِينَ﴾ . (البقرة : ١٩١)

وقال (ﷺ): «لايحل لأحد أن يحمل السلاح بمكة» [2].

ومن هنا تغلظ الدية على من ارتكب جناية القتل فى الحرم المكى كله.

(٨) تحريم دخول المشركين إلى حرم مكة المكرمة كله : وذلك انطلاقا من قول الحق (تبارك وتعالى) :

(١) صحيح البخارى ١/٧٢٢ .
(٢) رواه مسلم .